الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعـة زيان عاشور الجلفــة

الأمانة العامة للجامعة



رقم: / أ ع ج/2025

**اتفاقية الامتحان المهني**

ما بين:

جامعة زيان عاشور الجلفة ممثلة في شخص مديرها السيد : عيلام الحاج

الكائن مقرها بحي 05 جويلية طريق المجبارة الجلفة

من جهة

و: ...................... ممثلة في شخص مديرها السيد : .....................

الكائن مقرها ............................................................................

من جهة أخرى

تم الاتفاق على ما يلي:

**المادة الأولى: موضوع الاتفاقية**

يتعهد مركز المسابقات و الامتحانات و الاختبارات المهنية بجامعة زيان عاشور بالجلفة بتنظيم دورة للامتحانات المهنية للالتحاق بالرتب التالية:

|  |  |
| --- | --- |
| الرتبــــــــــة | عدد المترشحين |
|  |  |

**المادة02 : آجال و شروط التنفيذ**

تجرى المسابقة على أساس الامتحان المهني للالتحاق بالرتب المذكورة في المادة الأولى

يوم:

**المادة 03 : الوسائل المسخرة**

يتعهـد مركز المسابقات و الامتحانات و الاختبارات المهنية بجامعة زيان عاشور بالجلفة بتسخير كل الوسائل لضمان السير الحسن للمسابقة إلى غاية الإعلان عن النتائج النهائية.

**المادة 04 : حقوق المشاركة**

تقدر تكلفة الامتحان المهني بـألفين و خمسمائة (2500,00)دينار جزائري عن كل مترشح و تدفع تكاليف تنظيم الامتحان المهني دفعة واحدة إلى الحساب:

السيــد العــون المحاسب ـ جامعـة الجلفـة

00817001117000006265

خزينة ولاية الجلفة

**المادة 05 : التزامات الطرف المتعاقد معه**

تلزم هذه الاتفاقية الطرف المتعاقد معه بتسديد المبالغ المستحقة وفق فاتورة تقدمها جامعة زيان عاشور الجلفة تحتوي على التكاليف المالية عن كل مترشح ، مع تقديم شهادة إثبات التسديد Ordre de virement مؤشر عليها من طرف مصالح الخزينة العمومية قبل الإعلان عن النتائج النهائية.

**المادة 06 : التوطين**

يصرح الطرفان بموطنهما القانوني كالآتي:

* جامعـة زيان عاشور حي 05 جويلية طريـق المجبارة الجلفة
* عنوان المؤسسة المعنية بالامتحان ………………..

**المادة 07 : فسخ العقد**

يحـق لكل طـرف فسخ الاتفاقيـة إذا لاحـظ أن الطـرف الآخـر قد أخل بالتزاماته و لم يتخذ الإجـراءات اللازمـة لتـدارك ذلك في مـدة أقصـاها 15 يومـا بعـد الاعتذار الكتابي الموجه إليه.

**المادة 08 : تسوية النزاعات**

تتـم تسويـة أي نـزاع بيــن الطرفيـن بالتراضي، فإذا استحالت التسوية تحال القضية إلى المحكمـة المختصـة إقليمـيا للنظـر و الفصل فيـها.

**المادة 09: بداية سريان الاتفاقية**

يسري مفعول هذه الاتفاقية ابتداء من تاريخ إمضائها من قبل الطرفين.

حرر بالجلفة في:

مدير المؤسسة المعنية بالامتحان مدير جامعة زيان عاشور الجلفة